

الحكم بالحبس الشديد بحق مروج للعملة المزيفة



أصدرت محكمة جنايات الرصافة ، اليوم الأربعاء ، حكماًً بالحبس الشديد لمدة ثلاث سنوات بحق مروج للعملة المزيفة .

و ذكر المركز الاعلامي لمجلس القضاء الأعلى في بيان تلقتّه المطلاع ، أنه: "ضبط بحوزة المدان (45) ورقة فئة مئة دولار أمريكي مزيفة" مشيراً إلى أنه "كان يستخدم وسائل التواصل الاجتماعي لاستغلال المواطنين".

و أوضح ، أنه: "الحكم بحقه يأتي استناداً لأحكام المادة 52 / 1 / أ من قانون البنك المركزي العراقي رقم 56 لسنة 2004".